قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٢٣ لسنة ٢٠٠٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافية ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تخرج من عداد الأراضى الأثرية وتدخل فى دائرة أملاك الدولة الخاصة قطعة الأرض البالغ مساحتها ٨ أفدنة ، وهى تنقسم إلى قسمين :

١ – مساحة ٦ أفدنة و٥ قراريط و٢٠ سهمًا بالقطعة ٢٨١ / ٦٨ ، ٢٨٣ / ٦٩

٢ – مساحة فدان واحد و١٨ قيراطًا و٤ أسهم بالقطعة ٢٨٠ / ٦٨

وكلا المساحتين تقع بحوض التل نمرة (٧) بزمام قرية كفر الأمير عبد الله – مركز تمى الأمديد – محافظة الدقهلية ، والمبينة الحدود والمعالم على اللوحة المساحية والمذكرة الإيضاحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة رمضان سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١٣ سبتمبر سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ احمد نظيف

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ، على أنه : «تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر» .

والموقع المراد إخراجه : ثمانية أفدنة بناحية قرية كفر الأمير عبد الله - مركز تمى الأمديد - محافظة الدقهلية ، ويعتبر تل تمى الأمديد «تمويس القديمة» إحدى المواقع الأثرية الهامة وكان يشكل إحدى المدن التجارية القديمة بالوجه البحرى أبان العصر اليونانى الرومانى ، وقد ازدادت الأهمية التجارية لهذه المدينة بعد أفول مجد مدينة «منديس» القريبة من موقع «تل الربع» حاليًا أبان القرن الثانى والثالث الميلادى وخاصة فى العلاقات التجارية مع بلاد الشام وفينقيا ، والموقع الحالى للتل يقع ملاصقًا لمساكن قرية الأمير عبد الله بن سلام من الناحية الجنوبية بمركز تمى الأمديد محافظة الدقهلية ، وقد تقدم مجلس مدينة تمى الأمديد فى عام ١٩٩٨ بطلب إجراء حفائر على مساحة ١٠ أفدنة من التل وذلك لاستغلالها فى مشروعات ذات نفع عام وسبق الموافقة على تسليم فدانين من الناحية القريبة لهذه المساحة بعد إجراء الحفائر بهما وثبت خلوهما من الآثار الثابتة والمنقولة وصدر قرار الإخراج رقم ٦٥٧ لسنة ٢٠٠٥ وقد تم عمل حفائر علمية منتظمة فى المساحة الباقية وقدرها ٨ أفدنة على عدة مواسم ثبت خلوها من الآثار الثابتة والمنقولة .

وقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٨ على تسليم المساحة المذكورة للوحدة المحلية بالربع وتم تسليمها بالمحضر الابتدائى المؤرخ فى ٢٠٠٦/٧/٦ والموقع يتكون من جزءين هما :

الجزء الأول - بمساحة ٦ أفدنة و٥ قراريط و٢٠ سهمًا بالقطعة ٦٨/٢٨١ ، ٦٩/٢٨٣ بحوض التل نمرة (٧) ، وحدوده :

الحد البحرى : القطع ١٢ ، ٢٣ ، ٣٢ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٧ بحوضه وهو مكون من عشرة خطوط .

الحد الشرقى : القطعة ٦٩/٢٦٥ بحوضه .

الحد القبلى : القطعتان ٦٩/٢٨٤ ، ٦٨/٢٨٢ بحوضه مكون من ستة خطوط .

الحد الغربى : القطعة ٦٨/٢٧٤ بحوضه .

الجزء الثانى - بمساحة فدان واحد و١٨ قيراطًا و٤ أسهم بالقطعة ٦٨/٢٨٠ بحوض التل نمرة (٧) ، وحدوده :

الحد البحرى : القطعة ٦٧ جباتة مسلمين بحوضه ، ويتكون من ثلاثة خطوط .

الحد الشرقى : القطعة ٦٨/٢٨٢ بحوضه .

الحد القبلى : القطعة ٦٨/٢٨٢ بحوضه .

الحد الغربى : القطعة ٦٨/٢٨٢ بحوضه مكون من خطين المساحة الكلية ٨ أفدنة والواقعة بحوض التل نمرة (٧) مركز تمى الأمديد - محافظة الدقهلية .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٨ على إخراج مساحة ٨ أفدنة بحوض التل نمرة (٧) بمركز تمى الأمديد محافظة الدقهلية من عداد الأراضى الأثرية إلى دائرة أملاك الدولة الخاصة .

لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

وزير الثقافة

فاروق حسنى